

الرسالة

فإن قال قائل : قد طلب عمر مع رجل أخبره خبراً آخر ؟ .

قيل له لا يطلب عمر مع رجلٍ أّخبره آخرَ إلا على أحد ثلاث معاني : .

[ص 433] إما أن يحتاط فيكونَ (1) وإن كانت الحجة تثبت بخبر الواحد فخير اثنين أكثر وهو لا يزيدُها إلا ثبوتًا .

وقد رأيت ممن أثبت خبر الواحد مَن يطلب معه خبراً ثانياً ويكونُ في يده السنة من رسول الله ﷺ من خمس وجوه فَيُحَدِّثُ بِسَادَسِ فَيَكْتَبُهُ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ كُلَّمَا تَوَاتَرَتْ وَتَطَاهَرَتْ كَانَ أَثْبَتَ لِلْحُجَّةِ وَأَطْيَبَ لِنَفْسِ السَّامِعِ .

وقد رأيت من الحكام مَن يَثْبُتُ عِنْدَهُ الشَّاهِدَانِ الْعَدْلَانِ وَالثَّلَاثَةُ فَيَقُولُ لِلْمَشْهُودِ لَهُ : زِدْنِي شَهُوداً وَإِنَّمَا يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَطْيَبَ لِنَفْسِهِ وَلَوْ لَمْ يَزِدْهُ الْمَشْهُودُ لَهُ عَلَى شَاهِدَيْنِ لَحَاكَمَ لَهُ بِهِمَا .

ويحتمل أن يكون لم يعرف المخبر فيقفَ عن خبره حتى يأتي مخبرٌ يعرفه .

[ص 434] وهكذا ممن أخبر ممن لا يُعرف لم يُقبل خبره . ولا يُقبل الخبر إلا عن معروف بالاستئصال له لأن يُقبل خبره .

ويحتمل أن يكون المخبر له غير مقبول القول عندَه فَيَرُدُّ خَبْرَهُ حَتَّى يَجِدَ غَيْرَهُ مِمَّنْ يَقبَلُ قَوْلَهُ .

(1) خبر يكون محذوف للعلم به من السياق والمعنى : فيكون أوثق عنده . وربما تكون

الجملة بعدها هي الخبرَ